

## قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٩

بتعديل بعض أحكام القرار بالقانون رقم ٢١٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنشاء صندوق تحسين الأقطان المصرية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة ( ٣ ) من القرار بالقانون رقم ٢١٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن إنشاء صندوق تحسين الأقطان المصرية ، معدلا بالقانون رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٨٣ ، النص الآتى :

مادة ٤ - فقرة أولى : " يفرض رسم حليج إضافي بواقع ١٠٠ قرش عن كل ٥٠ كيلو جراما من القطن الشعر يتم حلجه من جميع الأصناف بما فيها الاسكارتو " .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول سبتمبر سنة ١٩٨٨

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ ( ٧ يونيه سنة ١٩٨٩ )

حسنى مبارك